

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تعرض عبارة « النقل السياحي الطارىء » بعبارة « النقل السياحي »
في عنوان القرار رقم 50.73 المشار اليه اعلاه الصادر فى 20 من
ذى الحجة 1392 (25 يناير 1973) وفى الفصل الاول منه .

الفصل الثانى

تغير كما يلى الفقرة I - السلسلة الاولى حرف T : الحافلات
السياحية الكبيرة « أوطو كار » والفقرة II - السلسلة الثانية
حرف T : الحافلات السياحية الصغيرة « ميني كار » من الفصل الثانى
من القرار رقم 50.73 المشار اليه اعلاه الصادر فى 20 من ذى
الحجة 1392 (25 يناير 1973) :

« الفصل 2 . - تحدد كما يلى مميزات وشروط تهيئة العربات
المخصصة لانواع النقل السياحي (الصنف الرابع) :

« I - السلسلة الاولى حرف T : الحافلات السياحية الكبيرة « أوطو كار »

الطبقة العادية	الطبقة الممتازة	المميزات
50 على الأكثر 26 على الأقل 76 سنتمترا على الأقل مقاعد وثيرة قابلة للانحناء مع اغطية مدمجة وحافظات وثائق ومراصد مكبات (يجب ان يزود بها الحافلة ويمكن ان تكون ثابتة او قابلة للهبوط بين مقعدين جنباً الى جنب) تجهيز المحدوديات الكافيه فوق العجلات تكون المقاعد كلها منصوبة فى اتجاه السير يستحسن ان تكون الحافلة مجهزة بمساند للارجل رؤية جيدة يجب الا تشمل الحافلة مقاعد جانبية 45 سنتمترا على الأقل 46 سنتمترا على الأقل مترا و 90 سنتمترا على الأقل 25 سنتمترا على الأقل 4 مقاعد هواء مكيف تدفئة مستقلة عن المحرك مخرج يبعد بأقل من 50 سنتمترا من الجهة الجانبية فيما بعد الباب الخلفى فى الاتجاه الطولى مكبس للصوت مخابى الامتعة مغلقة اغلاقاً تاماً تغطية الارضية مخاض ومكان لتعليق الملابس ومقصف وجهاز اذاعى فى مقدم او مؤخر الحافلة بحسب ما تسمح به تهيئتها وساعة كهربائية (فى الجهة الامامية) 10 احصنة بخارية لكل طن من مجموع وزن الحافلة محملة جهاز لتكييف السرعة تكيفاً ملائماً جهاز لتخفيف السرعة هدوء 10 سنوات مع حسن تهيد الحافلة الصيانة الكاملة (من المرغوب فيه تزويد الحافلة بمخابى) باليدالة هندام لا شائبة فيه بالغة المرونة بواسطة نوايض ذات شفرات شبه اهليلجية بسيطة فى الجهة الامامية والجهة الخلفية	50 على الأكثر 26 على الأقل 80 سنتمترا على الأقل مقاعد منفصلة قابلة للانحناء واغطية مدمجة وحافظات وثائق ومراصد مكبات فردية تكون المقاعد كلها وثيرة حتى المنصوبة منها فوق العجلات تكون المقاعد كلها منصوبة فى اتجاه السير مساند للارجل رؤية ممتازة يجب الا تشمل الحافلة مقاعد جانبية 50 سنتمترا على الأقل 46 سنتمترا على الأقل مترا و 90 سنتمترا على الأقل 40 سنتمترا على الأقل 3 مقاعد هواء مكيف تدفئة مستقلة عن المحرك مخرج يبعد بأقل من 50 سنتمترا من الجهة الجانبية فيما بعد الباب الخلفى فى الاتجاه الطولى مكبس للصوت مخابى الامتعة مغلقة اغلاقاً تاماً تغطية الارضية مخاض ومكان لتعليق الملابس ومقصف وجهاز اذاعى فى مقدم او مؤخر الحافلة بحسب ما تسمح به تهيئتها وساعة كهربائية (فى الجهة الامامية) 10 احصنة بخارية لكل طن من مجموع وزن الحافلة محملة جهاز لتكييف السرعة تكيفاً واسعاً (آلة اوتوماتيكية للتخفيف من السرعة او ما يقوم مقامها) جهاز لتخفيف السرعة هدوء تام 7 سنوات مع حسن تهيد الحافلة الصيانة الكاملة (من المرغوب فيه تزويد الحافلة بمخابى) باليدالة هندام لا شائبة فيه بالغة المرونة بواسطة نوايض ذات شفرات شبه اهليلجية بسيطة فى الجهة الامامية والجهة الخلفية	عدد المقاعد الفراغ الفاصل بين المقاعد (المسند ظهر الى ظهر) ... المقاعد العرض المتوفر لكل مقعد فيما بين المكبات عمق المقعد مقياساً من طرفه الى مؤخره العلو الداخلى العلو المتوفر فى الممر العدد الأقصى للمقاعد فى كل صف تكييف الهواء التدفئة انفلات دخان المحرك التهيئة المشتركة القوة (بحسب مجموع الوزن) استعمال القوة المحركة السلامة الهدوء عمر الحافلة الأقصى الامتعة السانقون المعالمق

ان وزير النقل ،

بناء على قرار وزير الاشغال العمومية والمواصلات رقم 50.73
الصادر فى 20 من ذى الحجة 1392 (25 يناير 1973) بتحديد مميزات
وشروط تهيئة السيارات المخصصة لانواع النقل السياحي الطارىء ،
كما وقع تغييره وتتميمه ،

المميزات	الطبقة الممتازة	الطبقة العادية
	مخفف مائي مضاعف المفعول في الجهة الامامية والجهة الخلفية مثبت يقع في الجهة الخلفية	مخفف مائي مضاعف المفعول في الجهة الامامية والجهة الخلفية جهاز لتفادى الاتجاج مثبت في الجهة الخلفية

« ان الحافلات السياحية الكبيرة من الطبقة « الممتازة » التي استعملت « للنقل السياحي » (الصنف الرابع) طوال مدة لا تتجاوز « سبع (7) سنوات يمكن تحويلها الى « الطبقة العادية » لفترة جديدة لا تتعدى ثلاث (3) سنوات بعدما يتم قبولها بصفة انفرادية « من لدن المصلحة التقنية لمديرية النقل عبر الطرق » .

« II. - السلسلة الثانية حرف « T » : الحافلات السياحية الصغيرة « مينيكار »

المميزات	الطبقة الممتازة	الطبقة العادية
عدد المقاعد	25 على الاكثر 10 على الاقل	25 على الاكثر 10 على الاقل
الفراغ المتوفر (المساند ظهرا الى ظهر)	80 سنتمترا على الاقل مقاعد منفصلة قابلة للانحناء وأغطية مدمجة وحافظات وثائق ومرامد متكآت فردية	75 سنتمترا على الاقل مقاعد وثيرة قابلة للانحناء مع اغطية مدمجة متكآت (يجب ان تزود بها الحافلة ويمكن ان تكون ثابتة او قابلة للهبوط بين مقعدين جنباً الى جنب) تحسين المحدوديات الكائنة فوق العجلات تكون المقاعد كلها منصوبة في اتجاه السير مساند للارجل رؤية ممتازة يجب الا تشمل الحافلة مقاعد جانبية
العرض المتوفر لكل مقعد فيما بين المتكآت	50 سنتمترا على الاقل	45 سنتمترا على الاقل
عمق المقعد مقياساً من طرفه الى مؤخره	46 سنتمترا على الاقل	46 سنتمترا على الاقل
العلو الداخلي	مترا و 80 سنتمترا على الاقل	مترا و 80 سنتمترا على الاقل
العرض المتوفر في العمر	40 سنتمترا على الاقل	25 سنتمترا على الاقل
العدد الأقصى للمقاعد في كل صف	3 مقاعد	4 مقاعد
تكييف الهواء	هواء مكيف	تهوية
التدفئة	تدفئة مستقلة عن المحرك	تدفئة مستقلة عن المحرك
انفلات دخان المحرك	مخرج يبعد بأقل من 50 سنتمترا عن الجهة الجانبية فيما بعد الباب الخلفي في الاتجاه الطولي	مخرج يبعد بأقل من 50 سنتمترا عن الجهة الجانبية فيما بعد الباب الخلفي في الاتجاه الطولي
التهئية المشتركة	مكبر للصوت مخابئ الامتعة مغلقة اغلاقاً تاماً	مكبر للصوت مخابئ الامتعة مغلقة اغلاقاً تاماً
القوة المحركة (بحسب مجموع الوزن)	تغطية ارضية الحافلة ، مرحاض ومكان لتعليق الملابس ومقصف وجهاز اذاعي في مقدم او مؤخر الحافلة بحسب ما تسمح به تهيئتها وساعة كهربائية (في الجهة الامامية)	تغطية ارضية الحافلة ، ومقصف صغير وجهاز اذاعي في جهة الامام او الخلف حسب انواع التهئية وساعة كهربائية (في الجهة الخلفية)
استعمال القوة المحركة	10 احصنة بخارية لكل طن من مجموع وزن الحافلة محملة جهاز لتكييف السرعة تكييفاً واسعاً (آلة اوتوماتيكية للتخفيف من السرعة او ما يقوم مقامها) جهاز لتخفيف السرعة هدوء تام	10 احصنة بخارية لكل طن من مجموع وزن الحافلة محملة جهاز لتكييف السرعة تكييفاً ملائماً جهاز لتخفيف السرعة هدوء تام
السلامة	7 سنوات مع حسن تعهد الحافلة الصيانة الكاملة (من المرغوب فيه تزويد الحافلة بمخابئ) بالبدلة	10 سنوات مع حسن تعهد الحافلة ضمانة صيانة الامتعة بلوزة وكاسكيت هندام لا شائبة فيه
الهدوء	بالغة المرونة بواسطة نوايض ، ذات شفرات شبه اهليلجية بسيطة في الجهتين الامامية والخلفية	بالغة المرونة بواسطة نوايض ذات شفرات شبه اهليلجية بسيطة في الجهتين الامامية والخلفية
عمر الحافلة الأقصى	مخفف مائي مضاعف المفعول في الجهتين الامامية والخلفية مثبت يقع في الجهة الخلفية	مخفف مائي مضاعف المفعول في الجهتين الامامية والخلفية مثبت يقع في الجهة الخلفية
الامتعة		
السائقون		
المعلق		

« ان الحافلات السياحية الصغيرة من الطبقة « الممتازة » التي استعملت للنقل السياحي (الصف الرابع) طوال مدة لا تتجاوز سبع سنوات يمكن تحويلها الى الطبقة « العادية » لفترة جديدة لا تتعدى ثلاث (3) سنوات بعد ما يتم قبولها بصفة انفرادية من لدن المصلحة التقنية بمديرية النقل عبر الطرق. »

الفصل الثالث. - يجوز لارباب الحافلات السياحية الكبيرة والصغيرة المخصصة لانواع النقل السياحي فى تاريخ نشر هذا القرار ان يستمروا فى استخدامها لهذا الغرض الى ان تنتهى صلاحية رخصتها.

الفصل الرابع. - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 10 ربيع الآخر 1402 (5 يبرابر 1982).
الامضاء : المينسورى بن على.

فى 23 من ذى القعدة 1332 (14 أكتوبر 1914) كما وقع تغييره وتتميمه ولا سيما الفصلين 21 و 23 منه ،
يقرر ما يلى :

الفصل الاول

تعين المختبرات الميينة فى الجدول المضاف الى هذا القرار للقيام خلال سنة 1982 بأعمال الخبرة المضادة فيما يتعلق بزجر الغش وفقا للشروط المحددة فى الفصلين 21 و 23 من القرار المشار اليه أعلاه الصادر فى 23 من جمادى الآخرة 1347 (6 دجنبر 1928).

الفصل الثانى

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.
وحرر بالرباط فى 21 من ربيع الآخر 1402 (16 يبرابر 1982).
الامضاء : عثمان الدمانى.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعى رقم 126.82 صادر فى 21 من ربيع الآخر 1402 (16 يبرابر 1982) بوضع قائمة المختبرات الرسمية المكلفة خلال سنة 1982 بالقيام بأعمال الخبرة المضادة فيما يتعلق بزجر الغش فى بيع البضائع وتزيف المواد الغذائية والمنتجات الفلاحية.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر فى 23 من ذى القعدة 1332 (14 أكتوبر 1914) يزجر الغش فى بيع البضائع وتزيف المواد الغذائية والمنتجات الفلاحية وكذا الظواهر الشريفه الصادرة بتغييره أو تتميمه :
وبناء على القرار الصادر فى 23 من جمادى الآخرة 1347 (6 دجنبر 1928) بتطبيق الظهير الشريف المشار اليه أعلاه الصادر

المنتجات التى يجب اختبارها	بيان المختبرات
الدقيق ومشتقاته ، المواد السامة والصابون ، مصبرات الفواكه والخضر والتوابل ، مصبرات اللحوم والأسماك ، الكاكاو والشاي والقهوة والابازير ، والخمور ومياه الحياة والمبيروبات الروحية والاسمدة والمنسوجات وغير ذلك من المنتجات غير الميينة اعلاه	المختبر الرسمى للتجليلات والابحاث الكيميائية ، زقاق تود ، رقم 25 بالدار البيضاء
الحليب ومشتقاته ، المواد السامة والصابون ، مصبرات الفواكه والخضر والتوابل ، مصبرات اللحوم والأسماك ، المنتجات السامة وغير ذلك من المنتجات غير الميينة اعلاه	مختبر السمامة والابحاث الطبية الشرعية ، المعهد الوطنى للمحافظة على الصحة بالرباط
الدقيق ومشتقاته ، المواد السامة والصابون ، مصبرات الفواكه والخضر والتوابل ، الاسمدة وغير ذلك من المنتجات غير الميينة اعلاه	مختبر القسم العلمى ، المعهد الوطنى للبحث الزراعى ، شارع الحسن الثانى بالرباط
الحليب ومشتقاته ، مصبرات اللحوم والأسماك ، مياه المائدة والاشربة الغازية وأغذية الماشية	مختبر ابحاث المصالح البيطرية ، زقاق نور ، رقم 43 بالدار البيضاء
مياه المائدة والاشربة الغازية ، مياه الحياة والاشربة الروحية ، المنتجات المستعملة للمحافظة على صحة النباتات	مختبر النظافة الصناعية والكيمياء الفيزيائية ، المعهد الوطنى للمحافظة على الصحة بالرباط
الاختبار البيولوجى	مختبر الميكروبيولوجيا ، المعهد الوطنى للمحافظة على الصحة بالرباط
البذور	مختبر مصلحة مراقبة الفراس ، مديرية حماية النباتات والمراقبة التقنية وزجر الغش بالرباط